صلى الله عليه وسلم بجلوسه وتكريره ذلك فيها دون غيرها قال وشهادة
الزور وقول الزور قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها
حتى قلنا ليته سكت رواية البخاري لا شك فيها وهي الا وقول الزور
وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وبه يعلم ان الضمير في
يقولها هنا لقوله الا وما بعدها خلافا لمن وهم فيه وانما تمنوا سكوته شفقة
عليه وكراهة لما يزعجه او خوفا من ان يجري على لسانه ما يوجب نزول
البلاء عليهم حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا شريك عن علي بن الاقمر عن
ابي جحيفة بالتصغير ثقة في صلى الله عليه وسلم ولم يبلغ هو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هي لتفصيل ما اجمل وقد ترد لمجرد
التاكيد كما هنا انا خصص نفسه الشريفة بذلك لانه من خصايصه كراهته
له دون امته على ما زعمه ابن القاص من ايمتنا والاصح كراهته لهم ايضا
وعليه فوجه ذكره ان قضية كماله صلى الله عليه وسلم عدم الاتكاء في الاكل
اذ مقامه الشريف يأباه من كل وجه بخلاف غيره فامتاز عليهم بذلك
فلا اكل متكئا اي لا اقعد متكئا على وطاء تحتي لان هذا فعل من يريد ان
يستكثر من الطعام وانما اكل علقة منه فيكون قعودي له مستوفزا فالمتكئ
المعتمد على وطاء تحته وكل من استوى قاعدا على وطاء تحته فهو متكئ وليس
المتكئ هنا المائل على احد شقيه كما تظنه العامة ذكره الخطابي ومراده ان
المتكئ هنا لا ينحصر في المائل بل يشمل الامرين فيكره كل منهما لانه فعل المتكبرين
الذين لهم نهمة وشره واستكثار من الاطعمة ويكره ايضا مضطجعا
الا فيما يتنقل به ولا يكره قايما لكنه قاعدا افضل ووجه مناسبة هذا
الحديث للترجمة بيان ان اتكاءه صلى الله عليه وسلم كان في غير الاكل
ففيه نوع بيان اتكائه في الجملة حدثنا محمد بن بشار انا عبد الرحمن
ابن مهدي انا سفيان عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكل متكئا حدثنا يوسف بن
عيسى انا وكيع انا اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة قال ابو
عيسى لم يذكر فيه وكيع على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل
نحو رواية وكيع ولا نعلم احدا روى فيه على يساره الا ما روى اسحاق بن
منصور عن اسرائيل وقد مر بما فيه باب ما جاء في اتكاء رسول

الله صلى

صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عمرو بن عاصم انا حماد
ابن سلمة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا اي
مريضا من الشكوى بمعنى المرض خرج يتوكا يتحامل ويعتمد على اسامة وعليه ثوب
قطري قد توشح به فصلى بهم مر بيان هذين في باب اللباس والوشاح
بضم اوله وكسره ثوب عريض مرصع بنحو الجوهر تتوشح به المراة اي تجعله
من عاتقها الايمن الى كشحها الايسر حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا محمد بن
المبارك انا عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي انا جعفر بن برقان بموحدة
مضمومة فراء فقاف عن عطاء بن ابي رباح عن الفضل بن عباس قال
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى
راسه عصابة صفراء اي خرقة او عمامة كما مر لكن قوله الاتي واشدد بهذه
العصابة راسي يويد الاول بل يعينه فسلمت اي فرد على السلام هو او غيره
فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله قال اشدد فيه ان شد العصابة
بالراس لوجعه لا ينافي الكمال والتوكل لانه نوع من التداوي واظهار الافتقار
والمسكنة بهذه العصابة راسي قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبي
ثم قام فاعتماده عليه في القيام يسمى اتكاء اذ قد يراد به مطلق الاعتماد على
الشيء فدخل المسجد الشايع حذف في وتعديته دخل بنفسه كما في نسخة وفي
الحديث قصة تاتي في باب الوفاة باب ما جاء في صفة اكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ادخال غير المايع من الفم الى المعدة وضده
ادخال المايع اليها حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن لكعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يلعق بفتح العين مضارع لعق بكسرها اي يلحس
بعد الاكل فيسن قبل المسح او الغسل وبعد الفراغ من الاكل لعقها لرواية
مسلم ويلعق يده قبل ان يمسحها محافظة على البركة المعلومة ما يا تك
وتنظيفا لها لا في اثناء الاكل لان فيه تقذير الطعام وفي رواية يلعق
او يلعقها اي يلعقها غيره فينبغي لمن يتبرك به ان يفعل ذلك مع من لا يستقذره
من نحو ولد وخادم ومن وجه يحبونه ويتلذذون بذلك منه فان في ذلك
بركة الحديث اذا اكل احدكم طعامه فليلعق اصابعه فانه لا يدري في ايهن
البركة اي لا يعلم البركة في اية واحدة منهن فليس فيه حذف مضاف خلافا
لمن وهم فيه وقدره بما ينبو عنه اللفظ ثلاثا يوخذ منه ندب تثليث اللعق

Copyright © King Saud University